



Le Ministre



الوزير

قرار وزير الاقتصاد والمالية  
بمثابة تنظيم للعبة  
**JOKER**"جوكر"

وزير الاقتصاد والمالية،

بناء على المقتضيات العامة لقانون رقم 71-23 الصادر بتاريخ 13 ذو القعدة 1391 [31 دجنبر 1971]  
بشأن اليانصيب الوطني وأنواع اليانصيب المرخص فيها؛

بناء على المرسوم رقم 2.72.310 الصادر بتاريخ 14 جمادى الأولى 1392 [26 يونيو 1972] بتحديد  
شروط تسيير وتنظيم ومراقبة اليانصيب الوطني، لاسيما المادة الثانية منه؛

يقرر ما يلي :

**المادة التمهيدية :** يتم بموجبه فسخ قرار وزارة الاقتصاد والمالية الصادر بتاريخ 7 دجنبر 2005 وملحقه  
ال التعديلي الصادر بتاريخ 18 يوليوز 2011 المنظمين لعبه "جوكر" JOKER، واستبدالهما بالمقتضيات  
التالية :

**المادة الأولى**  
**الغرض والإطار القانوني**

يكمن الغرض من هذا القرار في تعريف وتحديد القواعد والشروط والكيفيات المنظمة للعبة المسماة "جوكر"  
مع التأكيد على أن التسمية التجارية تبقى من صلاحية شركة تسيير اليانصيب الوطني المطلقة والذي يمكنه  
تغييرها في آية لحظة.

**المادة الثانية**  
**وصف اللعبة**

تنظم شركة تسيير اليانصيب الوطني لعبة تُدعى "جوكر".  
تعتبر لعبة "جوكر" لعبة معاوضة. ويمكن مبدؤها في تسجيل من طرف الموقع المركزي المعلوماتي  
لشركة تسيير اليانصيب الوطني المشاركات على تشكيلة أو عدة تشكيلات مكونة من 7 أرقام . تحدد الأرقام  
الفائزة عن طريق القرعة بسحب تشكيلة من 7 أرقام من بين الأرقام الممكنة من 0000000 إلى  
9999999. ويتم تحديد الأرباح وفق الجدول المشار إليه في المادة الثامنة.  
يمكن تسويق "جوكر" تحت آية تسمية تجارية يرتبها شركة تسيير اليانصيب الوطني. والذي يمكنه  
تغييرها في آية لحظة.

### **المادة الثالثة المشاركة في اللعبة**

3-1 يمكن لأي لاعب أن يشارك في سحب أو عدة سحوبات "جوكر" باستعمال قسيمة المشاركة في لعبة "لوطو" الموضوعة بالمجان رهن إشارة اللاعبين في نقط البيع المعتمدة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني.

كما يمكن المشاركة بواسطة أية تكنولوجيا جديدة [المطراف المحمول، الأنترنت...] وفق الكيفيات المعينة في المادة الثانية عشر من هذا القرار.

3-2 تستعمل هذه القسيمات وحدتها من أجل المشاركة في الألعاب عبر تسجيل بيانات اللعبة المختارة من طرف المشارك على القسيمة بواسطة مطراف نقطة البيع. هذه القسيمات مخصصة فقط لهذا التسجيل. وتبقى في ملكية شركة تسيير اليانصيب الوطني ولا يمكن أن تستعمل خارج حالات الاستعمال المنصوص عليها في هذا القرار، إلا في حالة الحصول على موافقة صريحة من شركة تسيير اليانصيب الوطني

3-3 كل قسيمة تحتوي على خانة أو عدة خانات من أجل المشاركة في لعبة "جوكر" على المشارك ان يضع علامة على الخانة المخصصة للمشاركة اذا لم يضع أي علامة على الخانة لن يشارك في لعبة "جوكر"

3-4 تستعمل وحدتها قسيمة المشاركة في لعبة "لوطو" من أجل المشاركة في لعبة "جوكر" وذلك بالتلويذ العشوائي لرقم "جوكر" الذي يطبع على توصيل اللعب.

3-5 بواسطة نظام "فلاش"، يمكن للاعب أن يطلب، في نقطة بيع مرخصة من طرف اليانصيب الوطني، التلويذ العشوائي على مطراف لتشكيله واحدة أو عدة تشكيلات تتبع المشاركة في سحوبات بدون استعمال القسيمة.

3-6 يمكن للمشارك الذي يرغب في الانخراط أن يضع علامة داخل الخانات المناسبة لهذا الغرض على القسيمة التي تتضمن عدد السحوبات المتتالية التي يرغب في الاشتراك فيها. يمكنه اختيار الاشتراك في سحبين أو ثلاثة أو أربعة أو خمسة أو ستة أو سبعة أو ثمانية أو تسعه أو عشرة سحوبات متتالية. عدد السحوبات هي نفسها في لعبة "لوطو"

3-7 يجب وضع العلامات المرسومة داخل الخانات بشكل واضح اما باللون الأسود أو الأزرق. و لا ينبغي طي القسيمات المقدمة للتسجيل أو تشويهها أو تكميسها أو تمزيقها. ويجب الا تتضمن أية بيانات أو علامات مضافة كما يمكن تقديم نفس القسيمة عدة مرات للتسجيل في الألعاب واستعمالها من جديد في عدة سحوبات

### **المادة الرابعة توصيل اللعب**

4.1 يسلم توصيل اللعب من طرف المسؤول عن نقطة البيع بعد تسجيل اللعبات عبر النظام المعلوماتي المركزي للألعاب التابع لشركة تسيير اليانصيب الوطني وطبعه بواسطة المطراف المعلوماتي (Terminal) لنقطة البيع المرخصة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني مقابل دفع مبلغ المشاركة.

يتضمن التوصيل على الخصوص ما يلي :

- أرموزة (logo) شركة تسيير اليانصيب الوطني وأرموزة اللعبة "لوطو"
- تاريخ وساعة تسجيل اللعبة
- عدد السحوبات المختارة ،
- رقم تعریف نقطة البيع المرخصة

- رقم المطراف (Terminal)
- الرقم التسليلي
- تاريخ أو تواريخ (البداية والنهاية) سحب أو سحوبات "جوكر" التي شارك فيها اللاعب بواسطة نفس التوصيل
- رقم أو أرقام السحب أو السحوبات التي شارك فيها التوصيل
- المبلغ الإجمالي للمشاركة في اللعبة
- الأرقام الملعوبة "لوطو"
- الرقم الملعوب "جوكر"

4.2 يجب أن يتضمن كل توصيل في جزئه الأسفل رمزاً موازيًا ورقم تعريف ورقم مراقبة.

4.3 بمجرد تسليم التوصيل من المسؤول عن نقطة البيع المرخصة، يجب على اللاعب التأكد على الفور بأن المعلومات الواردة في التوصيل موافقة للتشكيلات المختارة والسحوبات المناسبة ومبلغ المشاركة في اللعبة التي يختارها.

4.4 كل توصيل خضع للتعديل بعد التسجيل، يتم إلغاؤه، بصرف النظر عن المتابعات المنصوص عليها في التشريعات الجاري بها العمل.

4.5 تبقى التوصيلات المسلمة للمشاركين بعد التسجيل في ملكية شركة تسيير اليانصيب الوطني لا يمكن استعمالها لأي غرض آخر سوى لتلك المنصوص عليها في هذا القرار، عدا في حالة موافقة صريحة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني.

#### **المادة الخامسة المشاركات**

كيفما كانت طريقة المشاركة فإن ثمن المشاركة هو 2.5 درهم للمشاركة في سحب واحد. في حالة الاشتراك، يكون المبلغ الذي يتعين على اللاعب أن يؤديه موافقاً لمبلغ المشاركة الفردية على الشبكات الملعوبة مضموناً في عدد السحوبات التي يرغب اللاعب بالمشاركة فيها.

#### **المادة السادسة تسجيلات الألعاب على الموقع центральный المعلوماتي للألعاب التابع لشركة تسيير اليانصيب الوطني**

6.1 أيام وأوقات تسجيل الألعاب.

6.1.1 لا يجوز للاعب أن يشارك إلا في سحوبات "جوكر" التي تكون قيد التسجيل. ويمكن الحصول على أيام وساعات تسجيل الألعاب المحددة برسم السحب الموالي لدى جميع نقاط البيع المرخصة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني.

ولا يمكن مباشرة التسجيل والختم المعلوماتي للمعلومات بعد التواريخ والأوقات التي تصرح بها شركة تسيير اليانصيب الوطني.

6.1.2 لا يمكن أن تشارك التشكيلات الملعوبة في سحب "جوكر" إلا بعد تسجيلها وفق الشروط المنصوص عليها في هذا القرار عبر النظام المعلوماتي للألعاب شركة تسيير اليانصيب الوطني والختم المعلوماتي للمعلومات المتعلقة بها.

6.1.3 تشارك كل تشكيلة "جوكر" في السحب أو السحوبات التي سجلت وختمت من أجلها على الحاسوب، حيث يكتسي تاريخ التسجيل والختم المعلوماتي للمعلومات طابعاً إثباتياً.

## 6.2 تسجيل توصيل اللعبة

6.2.1 تعد شروطاً أساسية لتكوين العقد بين اللاعب شركة تسيير اليانصيب الوطني حيازة توصيل اللعبة الصادر وفق أحكام المادة الرابعة من هذا القرار وكذا التسجيل والختم بواسطة الحاسوب للمعلومات المذكورة في توصيل اللعبة.

6.2.2 في حالة نشوء منازعة بين اللاعب وشركة تسيير اليانصيب الوطني بسبب تباين المعلومات الواردة في توصيل اللعبة وبين المعلومات المسجلة والمختومة بالحاسوب من قبل شركة تسيير اليانصيب الوطني ، لا يعتد إلا بهذه المعلومات الأخيرة وحدها.

6.2.3 لا يشارك في سحب لعبة "جوكر" ويتمتع بالحق في استرداد المبلغ الكامل، داخل الأجال المنصوص عليها في البند 11.1 كل توصيل لعبه تم تسلمه وهو يتضمن معلومات غير مطابقة لأحكام هذا القرار ولاسيما المادة الرابعة منه، أو الذي لم يختم بالحاسوب، مهما كان السبب، من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني طبقاً لأحكام هذه المادة.

## 6.3 الإلغاءات

6.3.1 مع مراعاة طلب المشارك داخل الساعتين التي تلي طباعة التوصيل، يمكن إلغاء المشاركة في اللعبة لدى نقطة البيع التي قامت بتسليم التوصيل وذلك في حدود أوقات افتتاح نقطة البيع المرخصة. بعد ذلك، لا يمكن القيام بأي إلغاء. ويتم الاحتفاظ بالتوصيل الملغى وتسدید مبلغه من طرف نقطة البيع المعنية ولا يمكن قبول أي عملية إلغاء أخرى باستثناء تلك المنصوص عليها في هذا البند.

6.3.2 لا تشارك في السحوبات المعنية لمشاركـات المنجزة لدى نقطة بيع مرخصة كانت موضوع عملية إلغـاء والتي تم تسجيل معلومات الإلغـاء المتعلقة بها وختـمتها بالـحـاسـوب من طـرف شـركـة تـسيـير اليـانـصـيبـ الوطني قبل الأـجـلـ المـحدـدـ فيـ البـنـدـ 6.3.1.

### المادة السابعة سحوبات لعبة "جوكر"

7.1 يتم سحب "جوكر" في الأيام والأوقات المحددة من طرف لشركة تسيير اليانصيب الوطني. ويمكن تغيير عدد أو أوقات أو ساعات السحب بموجب مقرر من المدير العام شركة تسيير اليانصيب الوطني. ويتم إعلان هذا التغيير بعد إخبار المراقب بأية وسيلة تراها شركة تسيير اليانصيب الوطني ملائمة.

7.2 تتم سحوبات لعبة "جوكر" بحضور هيئة يتم تشكيلها وفق أحكام الفصل الثامن من المرسوم رقم 2.72.310 الصادر بتاريخ 14 جمادى الأولى 1392 (26 يونيو 1972)

ويهدف السحب إلى تحديد التشكيلة الفائزة المكونة من 7 أرقام من بين الأرقام الممكنة من 0000000 إلى 9999999.

7.3 إذا لم يتم التمكّن، بشكل استثنائي، القيام بالسحب في الساعة والتاريخ المحددين، يتم السحب في تاريخ لاحق تحدده شركة تسيير اليانصيب الوطني ويتم إعلانه بكافة الوسائل التي تحددها شركة تسيير اليانصيب الوطني.

7.4 إذا توقف سحب في طور الإنجاز لأسباب خارجة عن إرادة شركة تسيير اليانصيب الوطني ، يقوم كاتب الضبط بالمحكمة التي يوجد في دائرتها مقر السحب بتحرير قائمة بالأرقام المستخرجة بكيفية صحيحة ويقوم كذلك وفق الشروط المماثلة لتلك المنصوص عليها في البند 7.2 أعلاه، بسحب تكميلي. ويعين خلال هذا السحب التكميلي، عند الاقتضاء، إلا تعاد في الجهاز الأرقام التي عاين كاتب ضبط المحكمة استخراجها. ولا يسري السحب التكميلي إلا على عدد الكريات الضرورية لكي يصبح مجموع الكريات المستخرجة برسم السحب مجموع 7 أرقام [هكذا في الأصل] على إثر هذا السحب التكميلي، يقوم كاتب الضبط بالمحكمة التي يوجد في دائرتها المقر بالمصادقة على كافة أرقام التي تمت معاينة سحبها.

7.5 تحفظ شركة تسيير اليانصيب الوطني بإمكانية القيام بسحوبات بأية وسيلة معلوماتية بفضل مولد الأرقام العشوائي.

7.6 وحدتها نتائج السحوبات التي تمت معاينتها من طرف أعضاء الهيئة والواردة في المحضر المحرر لهذا الغرض تكون موثوقة بها.

#### المادة الثامنة جدول الأرباح

8.1 تقوم شركة تسيير اليانصيب الوطني بتحديد جدول المراتب الفائزة والأرباح

عدد الأرقام المكتشفة	ملايين	مئات الآلاف	عشرات الآلاف	آلاف	مائات	عشرات	وحدات	المكسب [إيلدر هم]
7	X	X	X	X	X	X	X	1 000 000
6		X	X	X	X	X	X	100 000
5			X	X	X	X	X	10 000
4				X	X	X	X	2 000
3					X	X	X	200
2						X	X	20
1							X	5

إن نسبة الأرباح النظرية العائد للفائزين يمكن أن تتجاوز 60 بالمائة

8.2 إن الأرباح المتعلقة بمختلف المراتب لا تعتبر تراكمية برسم سحب من السحوبات. وكل تشكيلة أرقام فائزة لا يمكن أن تستفيد سوى من ربح واحد حيث إن كل تشكيلة لا تفوز إلا بالجائزة التي تكون قيمتها هي الأكبر

8.3 عند تغيير جدول الأرباح حسب المرتبة أو ثمن المشاركة ، أو نسبة الأرباح النظرية العائد للفائزين تكون الأرباح حسب المرتبة أو ثمن المشاركة أو نسبة الأرباح النظرية العائد للفائزين المطبقة هي تلك السارية عند تاريخ السحب. يتم إدخال تغييرات الأرباح حسب المرتبة أو ثمن المشارك أو نسبة الأرباح النظرية العائد للفائزين فقط بموجب قرار المدير العام لشركة تسيير اليانصيب الوطني قبل أخذ المشاركات المعنية بهذه الأحكام ويتم إعلان التغيير بعد إعلام المراقب بأية وسيلة ترى شركة تسيير اليانصيب الوطني أنها مناسبة.

**8.4 تحديد سقف مجموع حصص الارباح :**  
إن الحصص الموافقة لسبعة أرقام مكتشفة تسمى فيما يلي " المرتبة الاولى" ، كما أن الحصص الموافقة لستة أرقام مكتشفة تسمى فيما يلي " المرتبة الثانية" .  
إذا تولد عن صدفة خلال سحب معين.

مجموع أرباح " المرتبة الاولى" يفوق 1.000.000 درهم، أو مجموع "أرباح " المرتبة الثانية" يفوق 100.000 درهم، حينها يتم تقليل مبلغ الأرباح المشار إليها الجدول اعلاه.

سيتم هذا التقليص بتطبيق الحساب التالي :  
سيكون المبلغ المؤدى من كل ربح مساوياً لمبلغ الربح المشار إليه في جدول الأرباح ماضروبا في سقف المبلغ المعنى ومقسوما على المبلغ الإجمالي للأرباح المحصلة أثناء السحب المعتبر. بعد ذلك يتم جبر المبلغ المحصل إلى الدرهم الأقل.

**المادة التاسعة**  
**نشر النتائج**

يمكن شركة تسيير اليانصيب الوطني أن يعلن نتائج سحبات " جوكر" بأية وسيلة ملائمة.

**المادة العاشرة**  
**اداء الأرباح**

**10.1** يمكن لكل لاعب مشارك أن يعain فوز توصيله في سحب "جوكر" ، لدى نقطة بيع معتمدة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني أو لدى إحدى مراكز الأداء لشركة تسيير اليانصيب الوطني.

**10.2** تؤدى الأرباح حصريا مقابل دفع التوصيل سليما، ويقصد بالتوصيل السليم بحيث أنه يجب أن يكون كاملا غير ممزق، ويتم التتحقق من صحته وعدم فوات أجله وبعد التيقن من كونه لم يستفد من قبل من أي أداء بواسطة المعلومات المسجلة على الموقع المركزي المعلوماتي لألعاب شركة تسيير اليانصيب الوطني ، والتي تكون وحدتها ذات حجية في مجال أداء الحصص.

يؤدى في جميع نقط البيع المرخصة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني الربح أو الأرباح الناتجة عن "جوكر" المتعلقة بنفس التوصيل. 1.000 درهم أو أقل.

**10.3** تؤدى أرباح "جوكر" المتعلقة بنفس التوصيل والتي يتراوح مبلغها بين 1.000 درهم و 50.000 درهم في جميع مراكز الأداء التابعة لشركة تسيير اليانصيب الوطني أو من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني نفسه.

**10.4** تؤدى فقط من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني الأرباح المتعلقة بتوصيل يفوق مبلغه 50.000 درهم.

**10.5** تختار شركة تسيير اليانصيب الوطني كيفية الأداء. وفي حالة الأداء بواسطة الشيك، تقوم شركة تسيير اليانصيب الوطني بتحريره لأمر الفائز حامل التوصيل الفائز.

**10.6** تعترف شركة تسيير اليانصيب الوطني فقط بحامل التوصيل كمالك وحيد لهذا التوصيل. لا تقبل أية شكاية في حالة سرقة أو فقدان أو إنلاف توصيل اللعب، أو في حالة إيداع لدى الحامل.

10.7 بيد أنه يمكن إرسال توصيل تالف لم تطمس معالمه التعريفية من طرف المشارك إلى شركة تسير اليانصيب الوطني قبل فوات الأجل المشار إليه في البند 11.1 و 11.2 . ووهدًا شركه تسير اليانصيب الوطني مؤهلة لتقدير الأداء برسم هذا التوصيل من عدمه بعد إخضاعه للفحص والمراقبة.

## المادة الحادية عشر

### آجال الأداء، اللギان، الأرباح غير المطالب بها

11.1. تؤدى حرص "جوكر" في أقرب الآجال التي تلي نهاية السحب داخل السنة أشهر الموالية لوضع الحرص رهن الأداء وذلك تحت طائلة سقوط الحق.  
في حالة الاشتراك، تؤدى الأرباح إلى غاية آخر يوم من السنة أشهر الموالية لآخر سحب يكون قد شارك فيه التوصيل وذلك تحت طائلة سقوط الحق.

11.2. يتم دفع الحرص التي لم تؤد في الآجال المحددة في الفقرة 11.1 في الصندوق الاحتياطي والذي يمكن تخصيصه لدفع أرباح استثنائية نقداً أو عيناً. يمكن أيضاً تخصيص الصندوق الاحتياطي هذا للتغطية الجزئية أو الكلية للرصيد السلبي المحتمل لوضع اللعبة [نسبة الأرباح العائدة للفائزين أعلى من النسبة النظرية]. سيتم أيضاً تزويد الصندوق الاحتياطي بالمجرورات للدرهم الأدنى.

## المادة الثانية عشر

### المشاركات عبر الأنترنت وعبر التكنولوجيا المتحركة

12.1 يمكن أيضًا المشاركة، عبر الأنترنت وأية قناة تفاعلية أخرى، بما في ذلك أي مطراف محمول (Terminal)، في لعبة "جوكر".

12.2 تكون إمكانيات المشاركات في اللعبة المنصوص عليها في المادة الثانية من هذا القرار متوفرة على الأنترنت وعلى أي قناة تفاعلية أخرى، بما فيها المطراف المحمول مع مراعاة الشروط الخاصة المشار إليها في هذا القرار وفي الشروط العامة للألعاب شركة تسير اليانصيب الوطني على الأنترنت أو على أي قناة تفاعلية أخرى. ويتم سن هذه الشروط العامة من طرف المدير العام لشركة تسير اليانصيب الوطني وتوضع رهن إشارة العموم، بعد إخبار المراقب، بأية وسيلة يراها شركة تسير اليانصيب الوطني ملائمة. كما يمكن تعديل الشروط العامة المذكورة بموجب قرار صادر عن المدير العام لشركة تسير اليانصيب الوطني وتوضع رهن إشارة العموم، بعد إخبار المراقب، بأية وسيلة يراها شركة تسير اليانصيب الوطني ملائمة.

12.3 لا يمكن إلغاء المشاركة في الألعاب التي تمت عبر الأنترنت أو عبر أي قناة تفاعلية أخرى، بما فيها المطراف المحمول.

12.4 لا تطبق أحكام المواد 4 و 6-2 و 10 و 11 من هذا القرار على المشاركات في الألعاب عبر الأنترنت أو أي قناة تفاعلية أخرى بما فيها المطراف المحمول.

12.5 يعد التسجيل والختم المعلوماتي من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني للمشاركات في الألعاب عبر الأنترنت أو عبر أي قناة تفاعلية أخرى، بما فيها المطraf المحمول، شرطا أساسيا لتكوين العقد بين اللاعب وشركة تسيير اليانصيب الوطني. وفي حالة منازعة بين اللاعب وشركة تسيير اليانصيب الوطني تتعلق باختلاف بين المعلومات الواردة على شاشة اللاعب الذي شارك في الألعاب على الأنترنت أو على أي قناة تفاعلية أخرى بما فيها المطraf المحمول وبين المعلومات المسجلة والمختومة بالحاسوب من قبل شركة تسيير اليانصيب الوطني ، لا يتم الاعتراض إلا بهذه المعلومات الأخيرة وحدها. وتعتبر المعلومات الواردة على شاشة اللاعب أو تلك الواردة على نسخة الشاشة المطبوعة على الورق معلومات على سبيل الإخبار لا يمكن أن يعتد بها ضد أحكام هذا القرار.

12.6 يتم أداء الأرباح طبقا للتشريع والتنظيم الجاري بهما العمل ووفق الشروط العامة للأعاب شركة تسيير اليانصيب الوطني المتاحة على الأنترنت أو على أي قناة تفاعلية أخرى بما فيها المطraf المحمول.

### **المادة الثالثة عشر المسؤولية والمطالبات**

13.1 لا يمكن تحمل المسؤولية لشركة تسيير اليانصيب الوطني برسم أي ضرر ناتج إما عن عطب تقني أو أي تعطيل للنظام الآلي لمعالجة البيانات، أو عن صعوبات يكون مصدرها شبكة إرسال المعطيات، أو انقطاع مؤقت أو توقف نهائي للعبة، أو أي فعل خارج عن إرادته.

13.2 تُرسل كتابة إلى مقر شركة تسيير اليانصيب الوطني كافة المطالبات، ولاسيما تلك المتعلقة بالمشاركات في الألعاب أو التوصيل أو تسجيل الألعاب أو السحبوبات أو النتائج أو أداء الأرباح.

بالنسبة للمشاركات في الألعاب المنجزة في نقط البيع المرخصة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني، يجب أن يُضم التوصيل إلى رسالة المطالبة. كما يجب إرسال الشكايات قبل انصمام أجل سقوط الحق المشار إليه في المادة 11 من هذا القرار، بحيث تكون لدمغة البريد قوة إثباتية ولن تقبل أية شكایة بعد هذا الأجل.

بالنسبة للمشاركات في الألعاب التي تمت عبر الأنترنت أو التكنولوجيا المتحركة، يتعين إرسال الشكايات قبل انصمام أجل سقوط الحق المشار إليه في التنظيم العام للأعاب شركة تسيير اليانصيب الوطني المتاحة على الأنترنت وتكنولوجيا المحمول ولن تقبل أية شكایة بعد انصمام هذا الأجل.

### **المادة الرابعة عشر الإذعان**

إن المشاركة في عملية السحب للعبة " جوكر " تعني الإذعان لهذا القرار و قبول الشروط العامة للأعاب شركة تسيير اليانصيب الوطني المتوفرة على الأنترنت أو على أي قناة تفاعلية أخرى بما فيها المطraf المحمول. وكذا لأي تعديل أو تغيير أو نسخ قد يطرأ على ما سبق.

**المادة الخامسة عشر**  
**التعديلات**

يمكن أن يخضع هذا القرار لتعديلات بموجب ملحق تعديلي محرر من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني يصادق عليه وزير الاقتصاد والمالية

**المادة السادسة عشر**  
**تطبيق القرار للعبة**

يسند للمدير العام لشركة تسيير اليانصيب الوطني وللمرأقب، كل واحد فيما يخصه، تطبيق هذا القرار.

2016 - سبتمبر 9

في الرباط بتاريخ

وزير الاقتصاد والمالية

امضاء: محمد بوعصب